

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

338 - حدثنا بشر بن خالد قال حدثنا محمد هو غندر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال قال أبو موسى لعبد الله بن مسعود .

البرد أحدهم وجد إذا كان هذا في لهم رخصت لو ا عبد قال ؟ يصلي لا الماء يجد لم إذا ي قال هكذا يعني تيمم وصلى . قال قلت فأين قول عمار لعمر ؟ قال إنني لم أر عمر قنع بقول عمار .

[ ش ( لم يجد الماء ) أي الجنب . ( لا يصلي ) أي حتى يغتسل ولا يتيمم . ( في هذا ) في جواز التيمم للجنب ]